

تصريح حول لائحة حقوق الإنسان

تم إقرارها عام ١٩٤٨

## معاهدة حول إلغاء كل أشكال التمييز ضد النساء

تم إقرارها عام ١٩٧٩

- يجب أن يكون للنساء كامل الحقوق الإنسانية وأن يتمكن من ممارسة هذه الحقوق.
- كلا الوالدان يتحملان مسؤولية اطفالهما. يجب أن يكون وضع الطفل وما هو افضل له في مركز الأهتمام.
- يجب على القوانين أن تضمن وتصون حقوق النساء والمساواة بين النساء والرجال.
- المعاملة المؤقتة الخاصة والأيجابية حول النساء مسموح بها إذا كان الغرض من ذلك هو الوصول إلى المساواة.
- يجب أن يتتوفر للنساء نفس الأمكانيات مثلما للرجال لكي يصوتوا في الانتخابات العامة، وأن يكون لديهن مناصب رسمية وأن يشتركن في تحديد سياسة البلد من ضمنها ذلك العمل الذي يدار من قبل المنظمات الدولية.
- الأجراءات يجب أن تؤخذ لغرض تغيير الظواهر السلوكية الاجتماعية والثقافية لكل من الرجال والنساء. الأحكام السابقة إضافة إلى الأخلاق والسلوك والعرف التي يتم بنائهما على ضوء تصورات عن المنزلة المتقدمة لأحد الجنسين أو بالأدوار المتصلة للرجال والنساء يجب الغائها.
- يجب أن يكون للنساء الحق في إكتساب، تغيير او الحفاظ على مواطنيتها (جنسيتها) ولا يمكن إجبارها، من خلال الزواج، القبول بمواطنة (جنسية) زوجها.
- لا يتوجب على الأطفال الحصول تلقائياً على مواطنية (جنسية) الأب.
- للنساء نفس الحقوق في التعليم، الدراسات العليا والحصول على الشهادات والحصول على فرص سوق العمل.
- المواقف المقبولة حول دور الجنسين في التعليم والعمل يجب مكافحتها. مضامين ومحتويات كتب التعليم يجب أن لا تعزز المفاهيم التقليدية حول دور الجنسين وإنما العكس من ذلك حيث يجب البحث على اختيار التعليم والعمل بغض النظر عن جنس المرأة.
- النساء يمتلكن الحق في اختيار المهنة، الحصول على نفس الراتب والأمان الاجتماعي، الحق في ضمان العمل والأمتيازات العائلية، كذلك الحق في الحصول على قروض مصرافية او الشراء ومن ثم الدفع على الحساب.
- لا يمكن إقالة النساء من العمل بسبب من الحمل او الأمومة.
- يجب على المجتمع ان يطور الخدمات الاجتماعية والتي من شأنها خلق الأمكانيات لكي يتم دمج الحياة العائلية مع مهنة العمل ومن ثم المشاركة في الحياة العامة.
- يجب أن يتتوفر النساء امكانيات للرعاية الطبية والصحية إضافة إلى حقهم في تحديد موضوع انجاب الأطفال او عدمه.
- يجب أن تمتلك النساء نفس الحقوق امام القانون وامام المحاكم.
- حق الأملاك التام يجب أن لا يقيّد او يُحصار امام النساء.
- يجب أن تمتلك النساء الحق في حرية التنقل وحرية اختيار مكان السكن.
- يجب ان يكون للنساء نفس الحقوق في الزواج، اختيار شريك الحياة (الزوج) ، الموافقة في الزواج، نفس الحقوق والالتزامات في موضوع الزواج ونفس الحقوق اثناء طلب الطلاق.
- يجب أن يكون للنساء نفس الحقوق في الوصاية، الحضانة على الأطفال والتبني.
- يجب أن يكون للنساء نفس الحقوق في اختيار الأسم العائلي.

معاهدة حول حقوق الأطفال  
تم إقرارها عام ١٩٨٩

- في السويد يعتبر الأطفال أولئك الأفراد الذين هم دون سن الثامنة عشر.
- في جميع الإجراءات التي تتعلق بالأطفال يتم ايلاء الاعتبار لمصالح الطفل العليا. الأطفال لهم الحق في الحياة.
- يجب أن يتم تسجيل الأطفال مباشرةً بعد ولادتهم. يجب أن يكون لهم الحق منذ ولادتهم في أن يكتسبوا أسماءً، الحق في اكتساب الجنسية ويكون لهم قدر المكان، الحق في معرفة والديهم وتلقي رعايتهم.
- لا يجب أن ينفصل الأطفال عن أولياء أمورهم بالضد من رغبتهما.
- يمكن أن ينفصل الأطفال عن أولياء أمورهم إذا كان ذلك ضرورياً وفي مصلحة الأطفال، على سبيل المثال في حالات الأعتداء أو سوء الرعاية أو عندما يعيش أولياء الأمور منفصلين ويجب على المرء أن يحدد أين سيسكن الأطفال.
- الأطفال، الذين انفصلوا عن أولياء أمورهم يمكنهم الاحتفاظ بالاتصالات مع كلا الوالدين، إذا كان ذلك لا يتعارض مع مصلحة الأطفال.
- لا يجب نقل الأطفال بعيداً بشكل غير قانوني أو الاحتفاظ بهم خارج البلد.
- الأطفال لهم الحق في وجهات نظرهم الخاصة ولهم الحق وبكل حرية التعبير عن انطباعاتهم في كل الأسئلة التي تتعلق بالأطفال. مع ذلك يجب مراعاة عمر الأطفال ومدى نضجهم.
- يجب� إحترام كل من حرية تفكير الأطفال، حرية ضماناتهم وحرية الدينية.
- يجب أن لا يتعرض الأطفال إلى كل من الاستبداد أو التدخل الغير القانوني في حياتهم الشخصية أو حياتهم العائلية.
- يجب حماية الأطفال من خلال القانون أو الاجراءات الاجتماعية والأدارية من كل أشكال العنف الجسدي أو النفسي، الأصابة أو الأعتداء، سوء الرعاية أو الأهمال، سوء المعاملة او الضرب او الاستغلال إضافة للأعتداء الجنسي.
- الأطفال الذين انفصلوا بشكل مؤقت او دائمي عن أولياء أمورهم لهم الحق في طلب الحماية والمساعدة من المجتمع. يجب الاهتمام بالأنتماء الأنثوي والديني للأطفال، والخلفية الثقافية واللغوية.
- الأطفال الذين يعانون من عجز جسمى او نفسانى لهم الحق في حياة كاملة ومحترمة.
- الأطفال لهم الحق في الرعاية الطبية وإعادة التأهيل إضافة إلى الأمان الاجتماعي.
- لا يجب تعريض الأطفال إلى العادات التقليدية والتي من شأنها الحق الأذى بصحتهم.
- الأطفال يمتلكون الحق في التعليم، الذي يهدف إلى تطوير شخصية الأطفال، الموهبة، القدرة الفизيائية والنفسانية. التعليم يجب أن ينمّي إحترام الأطفال لأولياء أمورهم، وتأكيد هويتهم الثقافية الخاصة بهم، لغتهم وقيمتهم الشخصية، للبلدان التي يقيمون فيها ولقيمهم الوطنية الأصلية وللثقافة التي تختلف عن عالم الطفل الخاص.
- الأطفال لهم الحق في الراحة وأوقات الفراغ، اللعب والتسلية والاستجمام الذي يتناسب واعمارهم.
- منع اختطاف الأطفال او بيعهم او الاتجار بهم لأي غرض من الأغراض التي يمكن أن تلحق الأذى بهم.

"لا يمكن لأية ثقافة ، او اي دين او اية تقييمات ان تكون عذراً لأضطهاد النساء. لا يمكن لأية ثقافة، او أي دين او اية اية تقييمات ان تكون عذراً لأعاقفة فتاة شابة من ان تختار وتعيش حياتها الخاصة وأن تتخذ قراراتها الخاصة بها".



مقتطف من ثلاثة وثائق عن

## الأمم المتحدة

وثيقة دولية:

- تصريح حول لائحة حقوق الإنسان.
- معايدة حول إلغاء كل أشكال التمييز ضد النساء.
- معايدة حول حقوق الأطفال.

المشرف على العمل عن النص الأصلي:

Simone Lindsten, Länsstyrelsen Västra Götalands län

إدارة محافظة غرب غوتلاند

الترجمة:



لعرض الأطلاع على النص الكامل انظر [www.humanrights.se](http://www.humanrights.se)